

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩**

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات

بمناسبة مرور مائة عام على إنشاء جامعة القاهرة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٤/١٢/٢٠٠٨ ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تُعدل الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٥٤ لسنة ٢٠٠٨ ليصبح العدد ٣٠٢٠ (ثلاثة آلاف وعشرون) قطعة

بدلاً من ١٥٢٠ (ألف وخمسمائة وعشرون) قطعة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ .

(الموافق أول يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف